

المرفق

الرقم المستهدف للتبرعات المعلنة لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٦

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أحكام قرارها ٢٠٩٥ (د - ٢٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ ، الذي يقضي باستعراض أعمال برنامج الأغذية العالمي قبل انعقاد كل مؤتمر لإعلان التبرعات ،

وإذ تلاحظ أن استعراض البرنامج قد أجري من جانب كل من لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة لبرنامج الأغذية العالمي في دورتها الخامسة والثلاثين ، ومن جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٣ ،

وقد نظرت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ وفي توصية لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها (١٩٩٨) ،

وإذ تعترف بقيمة المعونة الغذائية المتعددة الأطراف التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي منذ إنشائه وبالحاجة المستمرة إليها ، كشكل من أشكال الاستشارات الرأسمالية وتلبية للاحتياجات الغذائية الطارئة ،

١ - تحدد رقماً مستهدفاً للتبرعات لبرنامج الأغذية العالمي قدره ١٥ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٦ تشمل مبالغ نقدية و/أو خدمات لا تقل عن ثلث هذا الرقم ؛

٢ - تحت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمات المانحة المعنية على بذل كل جهد ممكن لضمان تحقيق هذا الرقم المستهدف بكامله ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، عقد مؤتمر لإعلان التبرعات في مقر الأمم المتحدة في عام ١٩٩٤ لهذا الغرض .

٧٨/١٩٩٣ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

" تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير إلى قرارها ١٧٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ،

"وإذ تأخذ في اعتبارها انتفاضة الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة ضد الاحتلال الإسرائيلي ، بما في ذلك سياسات إسرائيل وممارساتها الاقتصادية والاجتماعية ،

"وإذ ترفض القيود الإسرائيلية على المساعدة الاقتصادية والاجتماعية الخارجية المقدمة إلى الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة ،

"وإذ يساورها القلق إزاء الخسائر الاقتصادية التي يتكبدها الشعب الفلسطيني نتيجة لقيام إسرائيل بإغلاق وعزل الأرض الفلسطينية ، بما فيها القدس ، المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ،

"وإذ تؤكد أن الشعب الفلسطيني لا يستطيع أن يطور اقتصاده الوطني ما دام الاحتلال الإسرائيلي مستمراً ،

"وإذ تأخذ في اعتبارها التطورات في محادثات السلام وآثارها على الشعب الفلسطيني ،

"وإذ ترحب بحلقة الأمم المتحدة الدراسية بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ، المعقودة في باريس خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٣ استجابة لقرار الجمعية العامة ٤٧/١٧٠ (١٩٩١) ،

"وإدراكاً منها للحاجة المتزايدة إلى تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ،

"١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام (٢٠٠) ؛

"٢ - تعرب عن تقديرها للدول ، وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ؛

"٣ - تطلب إلى المجتمع الدولي ، ومنظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني وأن تعمل على زيادتها ، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ؛

"٤ - تحث حكومة إسرائيل على أن تقبل ، بحكم القانون ، انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (٤٣) ، على جميع الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، وعلى أن تتقيد تماماً بأحكام تلك الاتفاقية ؛

"٥ - تدعو إلى معاملة الصادرات والواردات الفلسطينية المارة عن طريق الموانئ المجاورة ونقاط الخروج والدخول المجاورة على أساس أنها سلع عابرة ؛

"٦ - تدعو أيضاً إلى منح الصادرات الفلسطينية امتيازات تجارية وتدابير تفضيلية ملموسة على أساس شهادات المنشأ الفلسطينية ؛

٧ - تدعو كذلك إلى الرفع الفوري للقيود والعقبات الإسرائيلية التي تعرقل تنفيذ مشاريع المساعدة التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات التي تقدم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة :

٨ - تكرر دعوتها إلى تنفيذ مشاريع إنائية في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك المشاريع المذكورة في قرارها ٢٢٣/٣٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ :

٩ - تدعو إلى تسهيل إنشاء مؤسسات اقتصادية واجتماعية فلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة :

١٠ - تقترح على اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف أن تنظر ، في إطار برامجها المقبلة ، في عقد حلقات دراسية بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ، مع مراعاة احتياجات الشعب الفلسطيني من المساعدة في ضوء التطورات الجارية في المنطقة :

١١ - تطلب إلى الأمين العام التماس السبل والوسائل الكفيلة بتعبئة وتنسيق المساعدة المقدمة إلى الشعب الفلسطيني ، مع مراعاة نتائج حلقة الأمم المتحدة الدراسية بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ، المعقودة في باريس في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٣ :

١٢ - تطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٤٦

٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣

٧٩/١٩٩٣ - التعاون المتعدد القطاعات بشأن التبغ أو الصحة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار جمعية الصحة العالمية ٤٥ - ٢٠ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ١٩٩٢ الذي طلبت فيه الجمعية الاضطلاع بتعاون متعدد القطاعات في إطار منظومة الأمم المتحدة بشأن قضايا التبغ أو الصحة^(٢٠١) ،

وإذ يسلّم بالدور القيادي الراسخ الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية في تنبيه جميع الدول الأعضاء إلى خطورة وباء التبغ ،

من خلال توفير تقديرات مفاها أن استخدام التبغ يتسبب في حدوث ثلاثة ملايين حالة وفاة في السنة وأنه من المتوقع لهذا الرقم ، استناداً إلى أنماط التدخين الحالية ، أن يرتفع إلى عشرة ملايين في السنة خلال العقود القليلة المقبلة ،

وإذ يساوره القلق لأن التقديرات ، في البلدان التي أجريت فيها تقديرات ، تشير إلى أن أكثر من ثلث المدخنين الذين يبدأون في التدخين خلال سن المراهقة ويستمررون في التدخين طوال حياتهم سيموتون في سن مبكرة نتيجة لهذه العادة ، ولأن إنتاج التبغ على نطاق العالم يتجاوز سبعة ملايين طن ولا يزال يتزايد على الرغم من أن العواقب الصحية الخطيرة لتعاطي التبغ معروفة منذ أمد بعيد وعلى نطاق واسع ،

وإذ يساوره القلق بشأن الآثار الاقتصادية التي تترتب على تخفيض إنتاج التبغ في البلدان المنتجة له التي لا تزال غير قادرة على إيجاد بديل اقتصادي صالح للبقاء للتبغ ،

وإذ يشير إلى أن جمعية الصحة العالمية قد حثت الدول الأعضاء ، بقرارها ٣٩ - ١٤ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ١٩٨٦^(٢٠٢) و ٤٣ - ١٦ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠^(٢٠٣) ، على اعتماد استراتيجيات شاملة لمكافحة التبغ ،

وإذ يشدد على أنه لا يمكن التصدي بفعالية للنتائج الخطيرة لاستعمال التبغ ما لم تكن هناك استراتيجيات مناسبة لتخفيض الطلب ،

وإذ يلاحظ أن البنك الدولي قد اعتمد سياسة تقوم على عدم تقديم قروض جديدة لمشاريع زراعة أو صناعة التبغ ،

وإذ يسلّم بالسياق الاجتماعي - الاقتصادي لإنتاج التبغ وبمشاعر القلق التي تساور البلدان المنتجة للتبغ ، وبخاصة البلدان التي تعتمد اعتماداً شديداً على إنتاج التبغ ، وإذ يسلّم أيضاً بأن تنفيذ الاستراتيجيات الشاملة حسبها أوصت به منظمة الصحة العالمية هو أمر سينطوي على قضايا زراعة التبغ وتجارته والضرائب المفروضة عليه وتسويقه ،

وإذ يسلّم أيضاً بأنه يجب على العديد من الوكالات الدولية ومن بينها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، ومنظمة العمل الدولية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنشائي ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومنظمة الصحة العالمية ، والبنك الدولي ، أن تتعاون تعاوناً وثيقاً في تطوير نهج متعددة القطاعات إزاء قضية التبغ أو الصحة ، ولا سيما فيما يتعلق بمخاوف البلدان النامية المنتجة للتبغ ،